ان يكون وقت عدم يكلمه كل نفس الا بأذنه اليوم المتعارف وهو ما تطلع
الشمس فوق وهو الناصب لمظرف اى الناصب ليوم يات اما لا يكلم نفس او
اذكر المقدر والمعنى اذكر يوم يات اى هذا الوقت المخصوص او انتهما
المحذوف والمعنى الانتهاء اجل معدود ويوم ثانث وهذا في موقف الغرض
منه ان الملا التنافي بين القولين المذكورين في القران لان دوامها
كالنزوم لدوامه اذا كان دوامها ملزوما دوام العذاب لان ما والا يخفى
انه لا يلزم من وجوها لملزوم فلا يلزم من دوام العذاب دوام ما فعلها
ان قوله لان دليل على قوله ولا من دوامه دوامها الا تفهم الامن قبيل مفهوم
وانما عرف من تعليل المفهوم لانه لو لم يكن ما ذكر مفهومه لم يكن للربط
المذكور كبير وجه فتامل وفيه نظر لانه تشبيه بما لا اكثر الخلق وجوده
فيه انه تشبيه ما لا يعرف وموسوما الاخرى وانها بما يعرف الخلق وجوده
وهو السموات والارض في الدنيا وانقلب الامر على العكس ومن عرفه فانما
يعرفه بما يدل على دوام الثواب والعقاب اعنى عرف دوام السموات
والارض في الاخرة المستدل عليه بدوام الثواب والعقاب بانه لما كان الثواب
والعقاب ابدين كان المخلوق في الاخرة ابدية والخلق لا بد لها من مظهر
ومضمرها الارض والسموات فلا بد ان يكون السموات والارض موجودين
في الاخرة فلا يكون هذا التشبيه مفيدا له اذ الغرض من هذا التشبيه ان تباط
دوام عذابهم بدوام السموات والارض لكن دوام عذابهم ثابت قبل اثبات
السموات والارض كما قررنا فتامل فان التابيد من مبتدا معين ينتقض
باعتبار الابتداء كما ينتقض باعتبار الانتهاء اى اذا قيد ان خلودا في محل
كذا خالدا من النوم الغلاف الى الابد فاذا المرتكبين في ابتداء ذلك اليوم في ذلك

المحل

المحل المذكور يصح ان يقال انه خالد فيه من ذلك اليوم الى الابد الا في ابتدائه
ولذلك اهل الجنة ينعمون بما هو اعلى فيه نظرا لان الاتصاف بالقدس
امر روحاني وهذا الا يوجب عدم كون المتصف في الجنة وخروجها عنها والعبا
الواضحة ان يقال المراد من خالدين فيها خالدين في نعيمها والنعيم بها وح
يكون الاستثناء من الخالدين صحيحا لانه يصح ان يكون في الجنة والا يكون في
التنعم بنعيمها لعدم تلذذ بما فيها لاتصاله بما هو اعلى منها والدهو عنها
وعلى هذا التاويل يحتمل ان يكون الاستثناء ظاهر العبارة انه مختار على التاويل
الاتي وهو ان يكون المستثنى مدة لبثهم في الدنيا والبرزخ ان يكون الاستثناء
استثنا من الخلود وبرد الاحتمال الاول ايضا وهو ان يكون المستثنى الوقوف
في الموقف للحساب ان يكون استثناء من الخلود ايضا فالوجه ان يقال ان المراد
من قوله هذا التاويل هو جعل الاستثناء من اصل الحكمة فيكون المعنى اذا
جعل الاستثنا استثنا من اصل يمكن ان يجعل الاستثنا من الخلود ايضا غاية الامر
ان يكون مستثنى واحد مستثنى من شيئين وهو جائز اذا لم تختلف المعنى كقولك
القائل ما هو اب ولا ابن الا زيد اصح به الرض والاجله فرق بين الثواب
والعقاب بالتابيد اى اجمال هذه الاية صريحة في تابيد النعيم والثواب وكون
الاية الاولى غير صريحة في تابيد العذاب كما مر وان كان كونهم في النار العذا
ان الله تعالى يقدر على دفع ضر النار كما دفع ضرها عن ابرهيم عليه السلام وذهب
بعض الاكابر الى انقطاع العذاب دون الثواب يقتضي التمانيل
في الايات ليس المراد انه يستلزم ذلك بل المراد من شانه ان يكون
كذلك فالتقوه وقتنه حقه فاما اذا قيد غير منقوض وهب الاحتمال
المذكور اذ لا وجه لان يقال وقيت بعض حقه غير منقوض قوله فحذف
او الا اذ يلزم من احد الاخيرين عدم الادغام الذي هو المقصود من

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)